

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ٣ جنيهاً

السنة
١٨٩ هـ

الصادر في يوم الأحد ١٥ شعبان سنة ١٤٣٧
الموافق (٢٢ مايو سنة ٢٠١٦)

العدد ١١٧
(تابع)



محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٣ ٢٠١٦ لسنة ٧١٧ : قرار رقم ٧١٧ لسنة ٢٠١٦ ٣
٨ ٢٠١٦ لسنة ٧٦٣ : قرار رقم ٧٦٣ لسنة ٢٠١٦ ٨
١٢ ٢٠١٦ لسنة ٧٦٤ : قرار رقم ٧٦٤ لسنة ٢٠١٦ ١٢
١٧ ٢٠١٦ لسنة ٧٦٥ : قرار رقم ٧٦٥ لسنة ٢٠١٦ ١٧

وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ٧١٧ لسنة ٢٠١٦

وزير البترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام
ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء
الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة المؤرخة فى ٢٠١٦/٣/١٩ ؛
وعلى موافقة الجهات التنفيذية بمحافظة القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٠
ومحافظة الجيزة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٢ ؛
وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى
بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٩ ؛
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة
للغازات الطبيعية والسيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز
والسيد الأستاذ وكيل وزارة البترول للشئون القانونية ؛

قرر:

المادة الأولى - يستولى مؤقتاً لمدة خمسة عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع خط الغاز الطبيعى العاصمة الإدارية/ دهشور ، قطر ٣٢ بوصة ليصبح بطول ٧٠ كم وعرض ٢٠ متراً وعمق الخط متر واحد من الراسم العلوى للماسورة بالأراضى اللازمة له بمحافظة (القاهرة - الجيزة) طبقاً للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

المادة الثانية - ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء المؤقت الموضحة بالمادة الأولى .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢١/٤/٢٠١٦

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس/ طارق الملا

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس) مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ٧١٧ لسنة ٢٠١٦
بالاستيلاء المؤقت لمدة خمسة عشر شهراً على الأراضى اللازمة لتنفيذ مسار خط الغاز الطبيعي
العاصمة الإدارية / دهشور ، قطر ٣٢ بوصة بمحافظة (القاهرة - الجيزة)

أشرف بالإحاطة بأنه أدرج بالموازنة الاستثمارية لخطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس) للعام المالى ٢٠١٥/٢٠١٦ لتنفيذ مسار خط الغاز الطبيعي العاصمة الإدارية/ دهشور ، قطر ٣٢ بوصة بطول ٧٠ كم وعرض ٢٠ متراً وعمق متر واحد من الراسم العلوى للماسورة بالأراضى اللازمة له بمحافظة (القاهرة - الجيزة) ، وقد أسند تنفيذ المشروع للشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة خمسة عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار خط الغاز الطبيعي العاصمة الإدارية / دهشور ، قطر ٣٢ بوصة بطول ٧٠ كم وعرض ٢٠ متراً وعمق متر واحد من الراسم العلوى للماسورة بالأراضى اللازمة له بمحافظة (القاهرة - الجيزة) ، ويبدأ مسار الخط من غرفة بلوف داخل محطة كهرباء العاصمة الإدارية الجديدة ويتجه غرباً فى الجهة الشمالية من طريق السخنة الجديدة لمسافة ١٨ كم ومتقاطعاً مع الطريق الدائرى الإقليمى ثم ينحرف جنوباً ليقطع طريق السخنة الجديد ويستمر غرباً فى الجهة الجنوبية ماراً أمام مصنع أسمنت السويس ثم ينحرف باتجاه الجنوب الغربى فى المنطقة الصحراوية لمسافة ٢٥ كم بجوار خط التسيوب حتى يصل إلى نقطة تقاطع طريق الأوتوستراد مع طريق الكريمت الجديد ثم ينحرف باتجاه الغرب متقاطعاً مع طريق الأوتوستراد بجوار خطوط شركة سوميد ماراً بالقومية للأسمت والمنطقة الجنوبية بكفر العلو حتى يتقاطع مع نهر النيل بطول إجمالى حوالى ٦٠ كم داخل محافظة القاهرة ثم يمتد بمحافظة الجيزة بعد التقاطع مع نهر النيل غرباً فى المناطق الزراعية متقاطعاً مع سكة حديد الواحات وطريق

الصعيد الزراعى وترعة الجيزاوية وسكة حديد وجه قبلى ومصرف المحيط حتى يصل غرفة بلوف بمنطقة تسهيلات شركة خالدة للبتروول بمنطقة دهشور بإجمالى طول ١٠ كم داخل محافظة الجيزة ليصل الطول الإجمالى حوالى ٧٠ كم ويمر الخط بمحافظة (القاهرة - الجيزة) كما هو موضح بالخريطة المساحية المرفقة .

ولما كانت الأراضى المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها من الأراضى الزراعية ، فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٩ وذلك طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة كل من هيئة عمليات القوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٩ والجهات التنفيذية بمحافظة القاهرة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٠ ومحافظة الجيزة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢٢ على تنفيذ مشروع الخط بالأراضى اللازمة لمسار تنفيذه والتي تقع فى نطاق محافظتى (القاهرة ، الجيزة) .

وحيث إن المشروع من المشروعات الهامة والعاجلة ذات النفع العام التى تخدم الاقتصاد القومى ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة ، وهو من المشروعات الطويلة التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار ؛ ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع لتنفيذ مسار الخط المنوه عنه والذى لا يحتمل التأخير لتنفيذ مسار خط الغاز الطبيعى العاصمة الإدارية/ دهشور ، قطر ٣٢ بوصة وإعمالاً لنص المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجبىز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال ؛

لذلك

يقتضى الأمر استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لمدة خمسة عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها الخط المشار إليه والموضح موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخريطة المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً يُمكن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) المنفذة للمشروع من وضع الأراضى اللازمة لمسار المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، كما ستقوم شركة جاسكو بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن طبقاً لأحكام القانون ؛ مع اعتبار ذلك مرتبطاً بالتنفيذ وإعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

لذا فالأمر معروض على سيادتكم برجاء التكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المؤقت المطلوب .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

تحريراً فى ٢٠١٦/٤/١٣

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / محمد أحمد على المصرى

وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ٧٦٣ لسنة ٢٠١٦

وزير البترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام
ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء
الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛
وعلى موافقة الجهات التنفيذية بمحافظة كفر الشيخ بتاريخ ١٠/١١/٢٠١٥ ؛
وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى
بتاريخ ١١/٢/٢٠١٦ ؛
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة المؤرخة فى ٥/٤/٢٠١٦ ؛
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة
للغازات الطبيعية والسيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز
والسيد الأستاذ وكيل وزارة البترول للشئون القانونية ؛

قرر:

المادة الأولى - يستولى مؤقتاً لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى لتغذية محطة كهرباء البرلس بالغاز الطبيعى والذى يبدأ مساره بإقامة غرفة بلوف على خط غاز إدكو/ دمياط قبلى الطريق الدولى الساحلى مباشرة وغرب عزبة الشيخة بحوالى ٢ كم ويمتد المسار شمالاً قاطعاً الطريق الدولى الساحلى إلى محطة الكهرباء مباشرة بطول إجمالى ٥٠٠ متر بقطر ٣٢ بوصة وبعرض ٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض بعمق متر واحد من الراسم العلوى للماسورة طبقاً للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

المادة الثانية - ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء المؤقت الموضحة بالمادة الأولى .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٨/٤/٢٠١٦

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس/ طارق الملا

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس) مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ٧٦٣ لسنة ٢٠١٦
بالاستيلاء المؤقت لمدة اثني عشر شهراً على الأراضى اللازمة لمسار خط الغاز الطبيعي
المغذى لمحطة كهرباء البرلس ، قطر ٣٢ بوصة بمحافظة كفر الشيخ

أشرف بالإحاطة بأنه أدرج بموازنة الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس)
للعام المالى ٢٠١٦/٢٠١٧ تنفيذ مشروع مد خط غاز طبيعى قطر ٣٢ بوصة وعرض
٢٠ متراً ماراً بباطن الأرض وعمق متر واحد من الراسم العلوى للماسورة لتغذية محطة كهرباء
البرلس بطول إجمالى للخط ٥٠٠ متر المار بمحافظة كفر الشيخ والذى أسند تنفيذه للشركة
المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة اثني عشر شهراً
أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار خط الغاز
والذى يبدأ مساره بإقامة غرفة بلوف على خط غاز إدكو/ دمياط قبلى الطريق الدولى
الساحلى مباشرة وغرب عزبة الشيخة بحوالى ٢ كم ويمتد المسار شمالاً قاطعاً الطريق
الدولى الساحلى إلى محطة الكهرباء مباشرة بطول حوالى ٥٠٠ متر ، ويمر الخط بالكامل
فى محافظة كفر الشيخ كما هو موضح بالخريطة المساحية المرفقة .

ولما كانت الأراضى المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها من الأراضى الزراعية ، فقد تم
الحصول على موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى
بتاريخ ٢٠١٦/٢/١١ وذلك طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣
لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة كل من الجهات التنفيذية بمحافظة كفر الشيخ
بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٠ وموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٦/٤/٥
على تنفيذ مشروع الخط بالأراضى اللازمة لمسار تنفيذه والتى تقع فى نطاق محافظة كفر الشيخ .

وحيث إن المشروع من المشروعات الهامة والعاجلة ذات النفع العام التى تخدم الاقتصاد القومى ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة ، وهو من المشروعات الطولية التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار ؛ ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع لتنفيذ مسار الخط المنوه عنه والذى لا يحتمل التأخير لتغذية محطة كهرباء البرلس بالغاز الطبيعى وإعمالاً لنص المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال ؛

لذلك

يقتضى الأمر استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها الخط المشار إليه والموضح موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخريطة المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً يُمكّن الشركة المصرية للغازات الطبيعىة (جاسكو) المنفذة للمشروع من وضع الأراضى اللازمة لمسار المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، كما ستقوم شركة جاسكو بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن طبقاً لأحكام القانون ، مع اعتبار ذلك مرتبطاً بالتنفيذ وإعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .
والأمر مرفوع لسيادتكم للتكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المؤقت المطلوب .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

تحريراً فى ٢١/٤/٢٠١٦

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / محمد أحمد على المصرى

وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ٧٦٤ لسنة ٢٠١٦

وزير البترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام
ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١
 بإنشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛
وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى
بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٣ ؛
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة المؤرخة فى ٢٠١٥/١٢/١٧ ؛
وعلى موافقة الجهات التنفيذية بمحافظة البحيرة بتاريخ ٢٠١٦/١/٣ ؛
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة
للغازات الطبيعية والسيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز
والسيد الأستاذ وكيل وزارة البترول للشئون القانونية ؛

قرر:

المادة الأولى - يستولى مؤقتاً لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع مسار خطوط الغاز الطبيعى المغذية لمحطتى كهرباء ديروط والمحمودية على (٣) مراحل بعرض ٢٠ متراً وعمق متر واحد للخط من الراسم العلوى للماسورة المرحلة الأولى : خط غاز قطر ٤٢ بوصة بطول ٢٧ كم، المرحلة الثانية : خط غاز قطر ٣٠ بوصة بطول ١٥ كم، المرحلة الثالثة : خط غاز قطر ١٦ بوصة بطول ٧ كم بالأراضى اللازمة لها بمحافظة البحيرة طبقاً للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

المادة الثانية - ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء المؤقت الموضحة بالمادة الأولى .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٨/٤/٢٠١٦

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس/ طارق الملا

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس) مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ٧٦٤ لسنة ٢٠١٦
بالاستيلاء المؤقت لمدة اثني عشر شهراً على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع
مسار عدد (٣) مراحل خطوط الغاز الطبيعي المغذية
لمحطتى كهرباء ديروط والمحمودية بمحافظة البحيرة

أشرف بالإحاطة بأنه أدرج بالموازنة الاستثمارية لخطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس) للعام المالى ٢٠١٥/٢٠١٦ تنفيذ مشروع مسار عدد (٣) مراحل خطوط الغاز الطبيعي المغذية لمحطتى كهرباء ديروط والمحمودية وبعرض ٢٠ متراً وعمق الخط متر واحد من الراسم العلوى للماسورة بمحافظة البحيرة ، والذى أسند تنفيذه للشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول . وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة اثني عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار خطوط الغاز الطبيعي المغذية لمحطتى كهرباء ديروط والمحمودية وبعرض ٢٠ متراً وعمق الخط متر واحد من الراسم العلوى للماسورة والتي سيتم تنفيذ مسارها على عدد (٣) مراحل بالأراضى اللازمة لها بمحافظة البحيرة وذلك وفقاً للخريطة المساحية المرفقة .

المرحلة الأولى - خط غاز قطر ٤٢ بوصة بطول ٢٧ كم :

يبدأ مسار الخط من منطقة التسهيلات بشركة رشيد للبترول ويمتد باتجاه الجنوب متقاطعاً مع الطريق الدولى الساحلى وسكة حديد الإسكندرية/رشيد) ومصرف البوصيلى ويستمر باتجاه الجنوب ماراً بجوار قرية رقم (٨) وقرية رقم (٦) وقرية رقم (١) ثم يتقاطع مع مصرف إدكو ويمتد باتجاه الجنوب متقاطعاً مع مصرف محيط إدكو الشرقى ومصرف أبو العينين وترعة القماحين والمصرف الفرنساوى حتى يصل إلى منطقة تسهيلات الغاز شمال قرية بسنتاواى .

المرحلة الثانية - خط غاز قطر ٣٠ بوصة بطول ١٥ كم :

يبدأ مسار الخط من غرفة مأخذ على خط ٤٢ بوصة شمال عزبة الحمصى ويمتد باتجاه الشرق متوازياً مع ترعة كوم الغرق حتى يصل إلى محطة كهرباء ديروط .

المرحلة الثالثة - خط غاز قطر ١٦ بوصة بطول ٧ كم :

يبدأ مسار الخط من غرفة المأخذ على خط ٣٠ بوصة غرب عزبة حلق الجمل ويتجه جنوباً بمحاذاة أبراج كهرباء جهد عالٍ متقاطعاً مع مصرف جسر الإنشا ممتداً غرب مدينة المحمودية ثم ينحرف باتجاه الشرق متقاطعاً مع ترعة المحمودية إلى محطة كهرباء المحمودية .

ولما كانت الأراضى المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها من الأراضى الزراعية فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٣ وذلك طبقاً لنص المادة (١٥٢) من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٧ وموافقة الجهات التنفيذية بمحافظة البحيرة بتاريخ ٢٠١٦/١/٣ على تنفيذ مشروع مسار الخطوط بالأراضى اللازمة لمسار تنفيذها والتي تقع فى نطاق محافظة البحيرة .

وحيث إن المشروع من المشروعات الهامة والعاجلة ذات النفع العام التى تخدم الاقتصاد القومى ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة ، وهو من المشروعات الطويلة التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار ؛

ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع لتنفيذ مسار الخطوط المنوه عنها والذى لا يحتمل التأخير لتغذية محطتى كهرباء ديروط والمحمودية وإعمالاً لنص المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة التى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال ؛

لذلك

يقتضى الأمر استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها مسار الخطوط المشار إليها والموضح موقعها وحدودها ومعالمها بصدر هذه المذكرة والخريطة المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً يمكن الشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) المنفذة للمشروع من وضع الأراضى اللازمة لمسار المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، كما ستقوم شركة (جاسكو) بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن طبقاً لأحكام القانون مع اعتبار ذلك مرتبطاً بالتنفيذ وإعادة الأراضى المار بها مسار الخطوط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .

لذا فالأمر معروض على سيادتكم برجاء التكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المؤقت المطلوب .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

تحريراً فى ٢٠١٦/٤/١٨

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / محمد أحمد على المصرى

وزارة البترول والثروة المعدنية

قرار رقم ٧٦٥ لسنة ٢٠١٦

وزير البترول والثروة المعدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ بشأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام
ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠١
 بإنشاء الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية ؛
وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى
بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١ ؛
وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة المؤرخة فى ٢٠١٥/١٢/٣ ؛
وعلى موافقة الجهات التنفيذية بمحافظة البحيرة بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٧ ؛
وعلى ما عرضه كل من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية القابضة
للغازات الطبيعية والسيد المهندس وكيل أول وزارة البترول لشئون الغاز
والسيد الأستاذ وكيل وزارة البترول للشئون القانونية ؛

قرر:

المادة الأولى - يستولى مؤقتاً لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع خط الغاز الطبيعى المغذى لمحطة كهرباء دمنهور قطر ٢٤ بوصة بطول ٤ كم وعرض ٢٠ متراً وعمق الخط متر واحد من الراسم العلوى للماسورة بالأراضى اللازمة له بمحافظة البحيرة طبقاً للمسار الموضح بيانه بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقة .

المادة الثانية - ينتهى العمل بأحكام هذا القرار بانتهاء مدة الاستيلاء المؤقت الموضحة بالمادة الأولى .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار ومذكرته الإيضاحية فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٨/٤/٢٠١٦

وزير البترول والثروة المعدنية

مهندس/ طارق الملا

الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس) مذكرة إيضاحية

لقرار السيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية رقم ٧٦٥ لسنة ٢٠١٦

بالاستيلاء المؤقت لمدة اثني عشر شهراً على الأراضى اللازمة

لتنفيذ مسار خط الغاز الطبيعى المغذى

لمحطة كهرباء دمنهور قطر ٢٤ بوصة بمحافظة البحيرة

أشرف بالإحاطة بأنه أدرج بالموازنة الاستثمارية لخطة مشروعات الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية (إيجاس) للعام المالى ٢٠١٥/٢٠١٦ تنفيذ مشروع خط الغاز الطبيعى المغذى لمحطة كهرباء دمنهور قطر ٢٤ بوصة بطول ٤ كم وعرض ٢٠ متراً وعمق الخط متر واحد من الراسم العلوى للماسورة بالأراضى اللازمة له بمحافظة البحيرة ، والذى أسند تنفيذه للشركة المصرية للغازات الطبيعية (جاسكو) إحدى شركات قطاع البترول .

وحيث إنه يلزم لتنفيذ المشروع ضرورة الاستيلاء المؤقت لمدة اثني عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى اللازمة لمسار خط الغاز الطبيعى المغذى لمحطة كهرباء دمنهور قطر ٢٤ بوصة بطول ٤ كم وعرض ٢٠ متراً وعمق الخط متر واحد من الراسم العلوى للماسورة بالأراضى اللازمة له بمحافظة البحيرة ، ويبدأ مسار الخط من غرفة ربط المحمودية على خط غاز أبو حمص ٢٨ بوصة ويمتد باتجاه الجنوب حتى يصل إلى أبراج الكهرباء جهد عالٍ فينحرف باتجاه الغرب متوازياً مع أبراج الكهرباء ومنتقظاً مع ترعة الخندق حتى يصل إلى نهاية سور مستعمرة الكهرباء فينحرف شمالاً مع سور محطة الكهرباء ثم ينتهى داخل المحطة كما هو موضح بالخريطة المساحية المرفقة .

ولما كانت الأراضى المطلوب الاستيلاء المؤقت عليها من الأراضى الزراعية فقد تم الحصول على موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١ وذلك طبقاً لنص المادة ١٥٢ من قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

وقد تم الحصول على موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٣ وموافقة الجهات التنفيذية بمحافظة البحيرة بتاريخ ٢٠١٦/١/٢٧ على تنفيذ مشروع الخط بالأراضى اللازمة لمسار تنفيذه والتي تقع فى نطاق محافظة البحيرة .

وحيث إن المشروع من المشروعات الهامة والعاجلة ذات النفع العام التى تخدم الاقتصاد القومى ، ومدرج له الاعتمادات المالية اللازمة ، وهو من المشروعات الطولية التى يتعذر فيها حصر أسماء الملاك والحائزين للأراضى التى يمر بها مسار الخط قبل صدور القرار ؛

ونظراً لصفة الاستعجال التى يتسم بها المشروع لتنفيذ مسار الخط المنوه عنه والذى لا يحتمل التأخير لتغذية محطة كهرباء دمنهور وإعمالاً لنص المادة (٤) من القانون رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠ فى شأن الغاز الطبيعى ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٨٨ فى شأن خطوط أنابيب البترول ولائحته التنفيذية وإعمالاً لأحكام المادة (١٥) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة والتى تجيز للوزير المختص إصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروعات العاجلة فى حالة الضرورة والاستعجال ؛

لذلك

يقتضى الأمر استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لمدة اثنى عشر شهراً أو بانتهاء الغرض المستولى عليه من أجله أيهما أقرب على الأراضى التى يمر بها الخط المشار إليه والموضح موقعه وحدوده ومعالمه بصدر هذه المذكرة والخريطة المساحية المرفقة باعتباره إجراءً وقتياً يُمكن الشركة المصرية للغازات الطبيعىة (جاسكو) المنفذة للمشروع من وضع الأراضى اللازمة لمسار المشروع تحت تصرفها خلال فترة التنفيذ ، كما ستقوم شركة (جاسكو) بصرف التعويضات اللازمة لذوى الشأن طبقاً لأحكام القانون مع اعتبار ذلك مرتبطاً بالتنفيذ وإعادة الأراضى المار بها مسار الخط فى نهاية التنفيذ إلى الحالة التى كانت عليها وقت الاستيلاء .
لذا فالأمر معروض على سيادتكم برجاء التكرم بالنظر فى استصدار قرار الاستيلاء المؤقت المطلوب .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

تحريراً فى ١١/٤/٢٠١٦

رئيس مجلس الإدارة

مهندس/ محمد أحمد على المصرى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس/ عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

٢٠١٥/٢٥٧٢٤ - ٢٠١٦/٥/٢٥ - ١٤٣٦